5 - وعن عبيد ا بن عبد ا بن عتبة قال " أرسل مروان قبيصة بن ذؤيب إلى فاطمة فسألها فأخبرته أنها كانت عند أبي حفص بن المغيرة وكان النبي صلى ا عليه وآله وسلم أمر الأمام علي بن أبي طالب Bه على بعض اليمن فخرج معه زوجها فبعث إليها بتطليقة كانت بقيت لها وأمر عياش ابن أبي ربيعة والحرث بن هشام إن ينفقا عليها فقالا وا لا تكون لها نفقة إلا إن تكون حاملا فاتت النبي صلى ا عليه وآله وسلم فقال لا نفقة لك إلا إن تكوني حاملا واستأذنته في الانتقال فأذن لها فقالت أين أنتقل يا رسول ا فقال عند أم مكتوم وكان أعمى تضع ثيابها عنده ولا يبصرها فلم تزل هناك حتى مضت عدتها فأنكحها النبي صلى ا عليه وآله وسلم أسامة فرجع قبيصة إلى مروان فأخبره ذلك فقال مروان لم نسمع هذا الحديث إلا من امرأة فسنأخذ بالعصمة التي وجدنا الناس عليها فقالت فاطمة حين بلغها ذلك بيني وبينكم كتاب ا قال ا فطلقوهن لعدتهن حتى قال لا ندري لعل ا يحدث بعد ذلك أمرا فأي أمر يحدث بعد ثلاث " .

- رواه أحمد وأبو داود والنسائي ومسلم بمعناه